

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من شعبان 1442 (12 أبريل 2021) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 06/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 28 من جمادى الآخرة 1442 (11 فبراير 2021)، المتعلق بتولي شركة «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء نسبة 99,04% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Longometal Afrique s.a» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2021/013 بتاريخ 5 رجب 1442 (17 فبراير 2021) والقاضي بتعيين السيد أنيس إضصالح مقرا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وحيث إنه طبقا لمقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق بين الأطراف المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف عدد 06/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 3 شعبان 1442 (17 مارس 2021) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 شعبان 1442 ( 18 مارس 2021) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 5 شعبان 1442 (19 مارس 2021) ؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال خدمات توزيع منتوجات صناعة الحديد والصلب و مواد البناء ، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 29 من شعبان 1442 (12 أبريل 2021) ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 26/ق/2021 صادر في 29 من شعبان 1442 (12 أبريل 2021) المتعلق بتولي شركة «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء نسبة 99,04% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Longometal Afrique s.a» .

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن مشروع الاتفاق ينص على اقتناء شركة «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a» ل 99.4% من حصص رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Longometal Afrique s.a»؛

وحيث إن تولي شركة «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء أسهم رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Longometal Afrique s.a» يشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب احكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالمغرب لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الشركة المقتنية «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a»، وهي شركة خاضعة للقانون المغربي مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 145871، تم إنشاؤها خصيصاً، سنة 2006 من لدن شركتي «Arcelor Mittal s.a» و«AL Mada s.a»، لترسيخ وتطوير مكانة شركة «Sonasid s.a» المتخصصة في إنتاج القضبان الحديدية وأسلاك البناء من خلال نقل التكنولوجيا والمهارات المكتسبة من شركة «Arcelor Mittal s.a» الرائد العالمي في قطاع صناعة الحديد والصلب؛

- الشركة المستهدفة «Longometal Afrique s.a»، وهي شركة خاضعة للقانون المغربي مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 174799، متخصصة في توزيع منتوجات صناعة الحديد والصلب ومواد البناء وهي مملوكة من طرف شركة «AL Mada s.a».

وحيث إن شركة «Sonasid s.a» تمتلك نسبة 96.93% من شركة «Longometal Armatures s.a» وإن نسبة 3.07% المتبقية فهي مملوكة من طرف «Longometal Afrique s.a»؛

وحيث إن شركة «Longometal Armatures s.a» تنشط بشكل أساسي في سوق التسليح الصناعي كما أنها تقوم بتوزيع كميات محدودة من القضبان الحديدية؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وكذا التصريحات الكتابية والشفوية لأطراف العملية، فإن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار تعزيز مكانة شركة «Sonasid s.a» في السوق الوطنية لصناعة الحديد والصلب من خلال استثمار خبرة وموارد الرائد العالمي في القطاع «Arcelor Mittal s.a» (المالية والتقنية والبشرية)؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية تتكون من:

- 1- سوق إنتاج القضبان الحديدية؛
- 2- سوق توزيع القضبان الحديدية؛
- 3- سوق توزيع الإسمنت؛
- 4- سوق توزيع الصلب؛
- 5- سوق توزيع منتج «Nervesco»؛
- 6- سوق توزيع الخشب.

وحيث إن المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية هي ذات بعد وطني، حيث تميل الشركات الصناعية وشركات التوزيع لتنظيم أنشطتها ضمن إطار وطني نظراً لارتفاع تكاليف النقل إلى البلدان المجاورة؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون الأسواق المرجعية المعنية تعرف تواجد عدد مهم من المنافسين في السوق الوطنية؛

وحيث إن هذه العملية لن ينتج عنها أي تقاطع في أنشطة أطرافها على مستوى :

- سوق إنتاج القضبان الحديدية ؛
- سوق توزيع الإسمنت ؛
- سوق توزيع الصلب ؛
- سوق توزيع منتوج «Nervesco» ؛
- سوق توزيع الخشب.

وحيث إن تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى سوق توزيع القضبان الحديدية لن يشكل تأثيرا على السوق لكون شركتي «Sonasid s.a» و «Longometal Armatures s.a» لا تعتبران فاعلان مباشرين في مجال التوزيع ؛

وحيث إن الحصة السوقية التراكمية لأطراف العملية على مستوى سوق توزيع القضبان الحديدية تتراوح بين [5-10] % ؛

وحيث إنه، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 06 /ع.ت.ا/ 2021 بتاريخ 28 من جمادى الآخرة 1442 ( 11 فبراير 2021) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Nouvelles Sidérurgies Industrielles s.a» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء نسبة 99,04% من أسهم رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Longometal Afrique s.a».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 29 من شعبان 1442 (12 أبريل 2021)، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، السيدة جيهان بن يوسف والسادة عبد الغني أسنينة وعبد اللطيف المقدم وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاء : أحمد رحو.